رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

حكم صلاة الجماعة في الاستراحة مع وجود مسجد قريب بلا إمام راتب

عبدالمحسن الزامل

عندنا اجتماع عائلي دوري في استراحة ونحن كثرة ومنا من هو ضابط ضابط للقرآن فهل يجوز ان نصلي الفروج جماعة في الاستراحة علما يوجد مسجد يبعد ثلاث مئة ثلاث مئة متر وليس له امام راتب. شق علينا ان نذهب جميعا. اذا كان هذا ليس مسجد راتب انما محل - 00:00:00

يأتي جماعة ويصلي جماعة اللي يظهر والله اعلم لا بأس لانه يكون اه كتشي معك. ان تيسر ان تذهبوا جميعا فلا بأس وان لم يتيسروا صليتم فيما لا بأس لانكم في هذا غير مخاطبين باجابة - 00:00:21

هذا المسجد لانكم لكن تنادون ينادون ولانكم حين تنادون من يكون في هذا المسجد لو جاؤوا صلوا معكم كانوا اولى. وان صليتم معهم كانوا اولى حتى يحصل الاجتماع. لكن اذا كان بهذه المسافة وكان - 00:00:35

لا لا تدرون عن هذه الجماعة يمكن توجد جماعة يمكن ما توجد جماعة لان ما هناك امام راتب فلا فرق بين جماعتكم وهذه الجماعة فلكم تصلوا في الاستراحة بخلاف اذا كان امام له مسألة راتب فعليكم ان تجيبوا - 00:00:51

المؤذن اه ارد ان ان تجيبوا الاذان وان تصلوا في هذا المسجد اذا كان له جماعة راتبة وامام راتب - 00:01:05